

وهو ليس الرطل السروال اذا لم يجد انزلا ولا باس على الشرا
وان كان له انزلا فلا يتره عليه وليس ما سبقه من القدم
بجدة كره المذموم السوس بالقدم
كالخفين والنعل السندى فان اضطر جاز وقتل حتى على
المدى
والفسوق وهو الكذب والجدال وهو الخلف وقتل صدم تسمين
المتاع
الجدد ويجوز نقله ولا باس بالفا الاصغر القار والجلد
ادنى يلعن
ويجوز استعمال دهن فيه طيب ولا باس ما ليس يعب
مع الصفة ويجوز طلاء الشعر قبله وكثير ولا باس
به مع الصفة وتطهير الرأس للرجل دون الرأس
في معناه الارتماس ولو غطي ناسيا الفاه واجبا
التلبية استحبابا وتسمية الرقعة عن وجهها ويجوز
تطهيرها الى اتها ويجوز تطهيرها الى
الرجل

ولا باس بر اللثة والرجل نادلا ولو اضطر جاز ولو نزل كتابه
من عليله او امرأة اختصا بالظلال دونه ويجزى من
قص الاظفار وقطع النخيل والحشيش لان يثبت في
الله ويجوز قلع الاذن ونخيل الفواكه والنخل
وفي الاضغاث بالسواد والنظر في الماء وليس الحافز
للبيضة وليس المرء ما اعتد من اللبي والحجامة الا
الاصح الصفة وذلك الجسد وليس السلاح الا
البرقعة قولان اشبهما الكراهية والكراهية
الحام في غير البياض ويتأكد في السواد وفي
الناف بالسنحة وفي العلية والحنا الزنية و
الناف بالسنحة وفي العلية والحنا الزنية و
الناف بالسنحة وفي العلية والحنا الزنية و